- الحديث قال ابن السكن : لا أعلم له علة . ولفظ من يشمل الذكر والأنثى . ولفظ الفرج يشمل القبل والدبر من الرجل والمرأة وبه يرد مذهب من خصص ذلك بالرجال وهو مالك .

وأخرج الدارقطني من حديث عائشة (إذا مست إحداكن فرجها فلتتوضأ) وفيه عبد الرحمن بن عبد ا العمري وهو ضعيف وكذا ضعفه ابن حبان قال الحافظ : وله شاهد وسيأتي حديث عمرو بن شعيب وهو صحيح وقد تقدم الكلام في الذي قبله